الذي الدال هو عليه وكذا يلزم ان يكون المراد من ضمير فيه حيث المعنى
لاخصوصية واحد من المعنيين المذكورين لانه ان اريد الاقرب لا هو الذي
ظاهر العبارة خرج المجاز ايضا لانه ليس فيه استعمال اللفظ في الموضوع له
وان اريد الابعد خرج الدال بالاشارة لان اللفظ لم يستعمل في المعنى المذكور
المدلول عليه بالاشارة فان قيل سلمنا ان المعنى الثاني عبارة عن الاول بدليل
قوله ينقسم اللفظ بالنسبة الى معناه ان كان باعتبار وضعه له فهو الاول فان
التقسيم الاول لا يتناول المجاز واما كون الضميرين راجعين الى المعنى الثاني
الذي هو عبارة عن الاول فلا بد لدليل قوله وان كان باعتبار استعماله فيه وهو
الثاني وان كان باعتبار دلالته عليه الخ فان هذين التقسيمين يتناولان المجاز
قلت التناول باعتبار انما وقع هنا للملابسة ولا شك ان التقسيم الملتبس
باعتبار استعمال اللفظ في الموضوع له يتناول المجاز فليتأمل قال واما الاقسام
الخارجة من التقسيم الرابع الخ اقول اعلم ان المفهوم من نقل الشارح هذه
العبارات المختلفة من الامام فخر الاسلام ثم قوله بعد ذلك وعدم الالتفات
الى العبارات واختلافها من دأب المشايخ ان اختلاف هذه العبارات خال عن النكت
بل هو متسامح فيها كما صرح به شراح كلامه وليس كذلك بل في كل منها فائدة لو وقع
التعبير بغيرها فاتت تلك الفائدة فلنحقق كلامه في هذا المقام ليحصل لك
منه ما هو المرام فنقول وبالله التوفيق ان الشيخ قد اختار في النظم
تقسيمه ثم نظمه وجمعه ثم اما الاول فلعمومه المفرد والمركب واما الثاني
فلاحاطته الاعتبارات من ابتداء وضع الواضع الى انتهائه لان السامع فان ارادا
المعنى باللفظ الجاري على قانون الوضع يستدعي اولا وضع اللفظ للمعنى
ثم دلالته عليه اي كونه بحيث يفهم منه المعنى ثم استعماله ثم فهم المعنى فللفظ
تلك الاعتبارات الاول الاربع تقسيمات اربع مرتبة الا ان الثاني فانه معنى
متمم كما سيأتي ثم انه لغاية اهتمامه بتفهيم الكلام تعرض اربع مراتب لهذه
الاقسام مرة اولى باعتبار تعلق كل تقسيم بجهة من الجهات الاربع المذكورات
وثانية باعتبار تعداد اقسام كل تقسيم من التقسيمات المذكورة وثالثة باعتبار
بيان مفهوم كل قسم منها وذكر ماخذه ورابعة باعتبار بيان حكم كل قسم
من اقسام التقسيمات المذكورة وترتيبها ثم لما كان المقصود الاصلي في
اقسام القسم الرابع فهم المعنى لما عرفت انه اخر الاعتبارات ولم يحصل
للنظم بسببه اسم مخصوص كما حصل في الاقسام السابقة اما الدلالة والاقتضا
فظاهر واما العبارة والاشارة فلما سيأتي ان العبارة عبارة عن سوق الكلام
والاشارة عن الايما الى معنى لم يقصد اصالة ولذا عبر عنها بالاقسام من

نقصد

نقصد ضبط الكلام بالدال بالعبارة والدال بالاشارة والدال بالدلالة والدال
بالاقتضا ناسب ان لا يعتبر في التقسيم النظم بل الوقوف ثم لما اعتبر الوقوف
ناسب ان يتمم لفظ المعرفة لان لها مزيد اختصاص باقسام يعتبر في تقسيمها
الوقوف بالامرية فلذا قال والرابع في معرفة وجوه الوقوف على المراد
والمعاني ثم انه تعرض لاقسام القسم الرابع ههنا بقوله وجوه الوقوف
وفي تعداد اقسام كل تقسيم بقوله الاستدلال بعبارة النص وباشارته وبدلالته
وباقتضائه وفي تعريف الاقسام الاولين بقوله الاستدلال بعبارته والا
باشارته والاخيرين بقوله الثابت بدلالة النص والثابت باقتضاء النص
وفي بيان احكامها لاقسام بقوله الموقوف بعبارة النص واشارته ودلالته
واقتضائه والسر في ذلك انك قد عرفت ان القسم الرابع لا يحصل للنظم بسببه
اسم مخصوص كما يحصل في الباقي ولا يسمى كل قسم منه باسم على حدة كما سمي في
غيره بل يعبر عن تلك الاقسام في كل مقام بما يناسب ذلك المقام اما الاول
فلان ذلك المقام مقام تعداد الاعتبارات الاربع التي هي مناشئ التقسيمات
فالمناسب له ان يتعرض لاقسام القسم الرابع بوجوه الوقوف لان الوقوف
اخر الاعتبارات واما الثاني فلان ذلك المقام مقام تعداد النظم وقد عرفت
ان النظم لا يسمى باعتبار الرابع باسم ولكن الاستدلال لما كان سببا للوقوف
على المراد ومناسبا للنظم لان الاستدلال لا يكون الا به وان كان باعتبار
معناه عبر به عن تلك الاقسام بحسب اقتضاء ذلك المقام واما الثالث فلان
ذلك المقام مقام التعريف فالمناسب ان يعرف كل قسم بما يلائمه وقد عرفت ان
العبارة والاشارة اقرب الى اللفظ من الدلالة والاقتضا فناسب ان يذكروا
بالاستدلال المناسب للفظ والدلالة والاقتضا اقرب الى المعنى من الاولين
فناسب ان يذكروا بالثابت المناسب للمعنى واما الرابع فلان ذلك المقام مقام
بيان احكام الاقسام فيناسبه ذكر الموقوف على المراد لكونه ملائما للاحكام
فظهر ان اختلاف العبارات لم ينشا من عدم الالتفات بل يحسن كل منها بالغ
بحسب المقام يدركها من وقف على ما ذكرنا من ذوي الافهام قال
وذكر في تفسيرها ما هو صفة للمعنى لا للثابت بالنظم الخ اقول اي ذكر
في تفسير الاقسام الخارجة من التقسيم الرابع ما هو صفة للمعنى لكن لا
بالعبارة المذكورة ههنا بل هي نقل بالمعنى كما يظهر من النظر في الاصل قال
حدثت اغراض مختلفة تقتضي اعتبار كيفيات وخصوصيات اقول
المراد بالاغراض المختلفة مثل التحقير والتعظيم واظهار البلادة والذكاوة
ونحو ذلك وبالكيفيات والخصوصيات مثل التنكير والتعريف والذكر والحذف